

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17580 - لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرا يكون ثلاثة أيام فصاعدا إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها .  
( حم م د ن هـ ) عن أبي سعيد